

ماذا على المسافر إذا جامع زوجته في نهار رمضان ؟

خالد المشيقح

قال قال في حالة يلزمه فيها الامساك مكرها كان او ناسيا نعم اذا جامع في حالة يلزمه فيها الامساك يقول لك المؤلف رحمه الله تعالى يجب عليه القضاء والكفارة. مثال ذلك اذا قدم المسافر - 00:00:00

فالمشهور من المذهب انه اذا قدم المسافر وكان مفطرا يجب عليه القضاء والامساك كما سلف خلافا للشافعية. تقدم ان الصواب انه لا يلزمه الامساك. لكن على لو انه قدم هذا المسافر او برئ هذا المريض وكانا مفطرين يجب عليه من قضى ويجب عليه - 00:00:30

الامساك لو حصل منهما جماع فانه يفسد هذا صوم وتلزمهما الكفارة المغلظة والصوم اصلا هو مفطر لكن تجب عليهما الكفارة المعلقة. سبق ان ذكرنا ان انه اذا زال المانع فانه يجب القضاء ولا يجب الامساك. وحينئذ لو جامع فانه لا شيء عليه - 00:01:00

واذا وجد شرط الوجوب كصبي بلغ او مجنون عقل او كافر اسلم او قامت البينة في اثناء النهار. يجب الامساك ولا يجب القضاء. حينئذ لو جامع الكافر او جامع الصبي - 00:01:34

بعد ان وجب عليهما الصيام فانه تلزمهما الكفارة ويجب عليهما القضاء - 00:01:54